

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٤٠٢ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/٥/٨ ؛

وعلى ما عرضه وزير الآثار ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة بمنطقة النقوش الأثرية خلف بازار تركواز -

طريق السادات - جنوب مدينة أسوان بمساحة ١٢٨٦م^٢ مركز ومدينة أسوان والموضحة الحدود

والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٥ ربيع الأول سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

وزارة الآثار

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

بشأن ضم منطقة النقوش الأثرية خلف بازار تركواز - أسوان

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته على أنه :
"يعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة".

وتنص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية الصادرة بالقرار رقم ٧١٢ لسنة ٢٠١٠ للقانون سالف الذكر على أنه : "وفقاً لأحكام القانون يشكل الأمين العام لجننتين برئاسته هما (اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية واللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية واليهودية) - ويجوز له أن يضم إلى عضوية أى منهما من يراه مناسباً من العاملين بالمجلس أو من خارجه من ذوى الخبرة أو ممن لهم اهتمام بشئون الآثار".

وتنص المادة (٧٠) من اللائحة التنفيذية لذات القانون على أن : "تختص اللجنتان وتصدر قراراتهما - كل فى صدر اختصاصها - بالنظر فى كل ما يتعلق بشئون الآثار ، وعلى الأخص الموضوعات الآتية ٣ - تحديد حرم الأثر ، وخطوط التجميل ، والمناطق المتاخمة ومحيط بيئة الأثر ، والأراضى الاعتبارية منافع عامة (آثار) والمطلوب إخضاعها".

وطبقاً لمحضر المعاينة المؤرخ ١٧/١٢/٢٠١١ وما جاء بالمذكرة العلمية بأن مناطق النقوش الأثرية خلف بازار تركواز - طريق السادات - جنوب مدينة أسوان بمساحة ١٢٨٦م^٢ هى عبارة عن مجموعة من النقوش الملكية التى تعود لعصر الدولة الحديثة للملك

رمسيس الثانى وتحتمس الثانى وآمون حوتب الثالث وسيتى الأول وهو الموقع الوحيد بين مجموعات النقوش الأثرية الموجودة بأسوان والذي يحتوى على هذا العدد المجتمع من النقوش الملكية ، لذلك أطلق عليه النقوش الملكية .

وهذه النقوش تذكر انتصارات وأحداث وأعمال الملوك بهذه المنطقة وليس مجرد ألقاب وأسماء مثل باقى المناطق الأخرى ، وبضيف ذلك أهمية بالغة لهذه المجموعة من النقوش والتي نفذت بتقنية عالية من كتبة متخصصين على الكتل الجرانيتية الكبيرة بالقرب من الطريق الأثرى القديم .

وبالإضافة إلى النقوش الملكية هناك مجموعة أخرى من النقوش الخاصة بالأفراد العاملين تحت إمرة هؤلاء الملوك بهذه المنطقة والتي ذكروا فيها أعمالهم وألقابهم وارتباطهم بملوكهم ، وتعد منطقة النقوش الملكية من أهم مناطق النقوش الأثرية بأسوان ، نظراً لما تحمله من نصوص أثرية هامة تضيف معلومات هامة عن علاقة القبائل النوبية بالحكومة المصرية والتحصينات التي قامت بها الحكومة لمنع أعمال السلب والنهب على طريق التجارة بين مصر والجنوب .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها فى ٨/٥/٢٠١٣ على ضم منطقة النقوش الأثرية خلف بازار تركواز - طريق السادات بمساحة ١٢٨٦م^٢ مركز ومدينة أسوان والسير فى إجراءات ضم المنطقة المذكورة ؛

وحيث إنه صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتعيين وزير للآثار وقد سبق صدور قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢ والذي ينص على أنه : (تستبدل عبارتا "الوزير المختص بشئون الآثار" و"الوزارة المختصة بشئون الآثار" بعبارتى "وزير الثقافة و"وزارة الثقافة" أينما وردتا بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار) ؛


لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويتشرف السيد الأستاذ الدكتور وزير الآثار برفعه
للتفضل بالنظر والموافقة بإصدار القرار .

وزير الآثار


أ. د / ممدوح الدماطي

مخطط تقسيم أراضي بلدية...
 اجراء من المرحوم...
 بلدية...
 محافظة...



<p>مقياس الرسم 1:2000</p> <p>١٠٠ م</p>	<p>الخطوط العريضة تمثل الطرق الرئيسية</p> <p>الخطوط الناعمة تمثل الطرق الفرعية</p> <p>الخطوط المتقطعة تمثل الأراضي الزراعية</p>	<p>الخطوط العريضة تمثل الأراضي المملوكة للدولة</p> <p>الخطوط الناعمة تمثل الأراضي المملوكة للبلدية</p> <p>الخطوط المتقطعة تمثل الأراضي المملوكة للقطاع الخاص</p>	<p>الخطوط العريضة تمثل الأراضي المملوكة للقطاع العام</p> <p>الخطوط الناعمة تمثل الأراضي المملوكة للقطاع الخاص</p> <p>الخطوط المتقطعة تمثل الأراضي المملوكة للقطاع الثالث</p>
--	---	--	--

م.ان. ١٢١٦٠ / ١٢١٦٠



التفسير

الحدود البلدية

الحدود القطاعية

الحدود الخاصة

الحدود العامة

الحدود الخاصة

الحدود العامة

م.ان. ١٢١٦٠ / ١٢١٦٠

المخطط القطاعي

الحدود البلدية

الحدود القطاعية

الحدود الخاصة

الحدود العامة

الحدود الخاصة

الحدود العامة

م.ان. ١٢١٦٠ / ١٢١٦٠

م.ان. ١٢١٦٠ / ١٢١٦٠

م.ان. ١٢١٦٠ / ١٢١٦٠

م.ان. ١٢١٦٠ / ١٢١٦٠

م.ان. ١٢١٦٠ / ١٢١٦٠